

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

460 - أبايعكم على أن لا تشركوا باء شيئا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تشربوا ( يعني الخمر ) فمن فعل من ذلك شيئا فأقيم عليه حده فهو كفارة له ومن ستره الله عليه فحسابه على الله ومن لم يفعل من ذلك شيئا فيمت ضمننت له على الله الجنة .

( طس وهناد عد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده )